الأمم المتحدة A/AC.105/C.2/L.321/Add.5

الجمعية العامة

Distr.: Limited
5 April 2022
Arabic
Original: English

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الحادية والستون
فيينا، 28 آذار/مارس – 8 نيسان/أبريل 2022

مشروع التقرير

ثامناً- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل

1- نظرت اللجنة الفرعية، عملاً بقرار الجمعية العامة 76/76، في البند 10 من جدول الأعمال، المعنون "دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل".

2- وتكلَّم في إطار البند 10 من جدول الأعمال ممثِّلو وممثلات الاتحاد الروسي وإندونيسيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة وهولندا والولايات المتحدة. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند.

3- وعُرضت على اللجنة الفرعية مذكِّرة من الأمانة بشأن الحوكمة وأساليب العمل لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وهيئتيها الفرعيتين (A/AC.105/C.1/L.384).

4- وأشارت اللجنة الفرعية إلى اتفاق اللجنة الفرعية العلمية والتقنية على تمديد خطة العمل المتعددة السنوات بشأن الحوكمة وأساليب العمل لدى اللجنة وهيئتيها الفرعيتين، على النحو الوارد في الفقرة 2 من الوثيقة A/AC.105/C.1/L.384، حتى عام 2023، وعلى أن تقوم الأمانة بتحديث الوثيقة A/AC.105/C.1/L.384 لكي تواصل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية النظر فيها في دورتها الستين في عام 2023، وأن تتضمن تلك التحديثات الاعتبارات التي أبدتها اللجنة ولجنتاها الفرعيتان قبل عام 2022 وأثناءه.

5- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أن اللجنة توفر مع لجنتيها الفرعيتين منبرا فريدا للتعاون الدولي على استخدام الفضاء للأغراض السلمية.

6- ورئي أنه ينبغي للجنة تعزيز التفاعل مع المنظمات الدولية ذات الصلة من خلال الوسائل المناسبة لزيادة وعي الدول الأعضاء بالعمليات ذات الصلة ومنع تجزئة الحوكمة العالمية في الفضاء الخارجي.

7- ورأت بعض الوفود أن مناقشة المواضيع الهامة المدرجة في جدول أعمال الفضاء ينبغي أن تُجرى في إطار اللجنة، وأن نقل هذه المناقشات إلى محافل موازية سيكون له تأثير سلبي على دور اللجنة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

8- ورأت بعض الوفود أنه ينبغي للجنة أن تركز حصـــرا على تعزيز اســـتخدام الفضـــاء الخارجي في الأغراض السـلمية، في حين أن المسـائل المتعلقة بمنع التصـعيد والنزاعات التي يمكن أن تنشـأ عن اسـتخدام الأسلحة ضد النظم الفضائية، أو باستخدام الفضاء الخارجي لتنفيذ أنشطة عسكرية أو غيرها من أنشطة الأمن القومي، ينبغي تناولها في إطار برامج الأمم المتحدة المتعلقة بنزع السلاح.

9- ورُئي أن عمل كيانات الأمم المتحدة بشأن المسائل المتصلة بالفضاء ينبغي أن ينسق على نحو وثيق مع عمل اللجنة.

10- ورئي أنه ينبغي للجنة أن تتخذ تدابير أكثر اسـتباقية في التصـدي للتحديات المسـتجدة، بما في ذلك مسـائل مثل التشـكيلات السـاتلية الضـخمة في المدارات الأرضـية المنخفضـة، وتأثير الأنشـطة التجارية التابعة للقطاع الخاص على حوكمة الفضاء الخارجي والتنمية المستدامة لخدمات تكنولوجيا الفضاء.

11- ورُئي أنه ينبغي للجنة أن تركز عملها على إيجاد حلول مركَّبة تكفل استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، ولا سـيما في مجالات العمل على التخفيف من مشـكلة الحطام الفضـائي ومعالجتها، وإدارة حركة المرور في الفضاء، والسواتل الصغيرة، ومنع نشوب نزاعات من جراء أنشطة الفضاء الخارجي وحلها.

12- ورأت بعض الوفود أنه لا ينبغي إضـــافة بنود جديدة إلى جدول أعمال اللجنة ولجنتيها الفرعيتين إلا عند حذف بنود منه.

13- ورئي أن من المهم أن يسـتمر تعزيز المركز الحكومي الدولي للجنة وأن أي حوار مع المشـغلين التجاريين والدوائر العلمية والأكاديمية ينبغي أن يجري بأسلوب يتفادى أي شكل من أشكال التدخل في عمل اللجنة.

14- ورئي أنه ينبغي للجنة النظر في أفضل السبل الجديدة والمبتكرة لإشراك أصحاب المصلحة المعنيين، مثل المعنيين في قطاع الصناعة والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، في أنشطتها.

15- ورئي أنه ينبغي دعوة الاتحاد الأوروبي، بناء على مركزه كمراقب دائم، للمشـــاركة في أعمال الأفرقة العاملة التابعة للجنة ولجنتيها الفرعيتين.

16- ورئي أن مبدأ توافق الآراء الذي تطبقه اللجنة يتيح لها اتخاذ قرارات قابلة للتطبيق العالمي تهدف إلى معالجة طائفة واسـعة من المسـائل المسـتجدة في مجال التعاون الدولي على اسـتخدام الفضـاء الخارجي في الأغراض السلمية.

17- ورئي أن زيادة التنسيق والتفاعل والتآزر بين اللجنتين الفرعيتين بشأن المسائل الشاملة من شأنها أن تزيد من كفاءة عملهما.

18- ورئي أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تكفل أن تكون تقاريرها عملية المنحى لكي تتمكن الدول من متابعة نتائج اجتماعات اللجنة الفرعية وإدماجها في أنشطتها الفضائية.

19- ورئي أن الشـكل الهجين للدورة الحالية، الذي تضـمَّن البث المباشـر عبر الإنترنت لوقائع الجلسـات العامة بالترجمة الشـفوية بلغات الأمم المتحدة الرسـمية السـت، أتاح مشـاركة أكبر للبلدان في أعمال اللجنتين الفرعيتين، وأن من الممكن الحفاظ على هذا الشكل الهجين في عقد الدورات المقبلة للجنة ولجنتيها الفرعيتين.

20- ورئي أنه ينبغي وضـــع إجراء يُتَّبع في الظروف القاهرة لضـــمان اســـتمرار عمل اللجنة في حالات الأزمات، مثل جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

تاسعاً- تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي والتدابير العلاجية ذات الصلة، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان

21- عملاً بقرار الجمعية العامة 76/76، نظرت اللجنة الفرعية القانونية في البند 11 من جدول الأعمال، المعنون "تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي والتدابير العلاجية ذات الصلة، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان"، كموضوع/بند منفرد للمناقشة.

22- وتكلم في إطار البند 11 من جدول الأعمال ممثِّلو وممثلات الاتحاد الروسي وألمانيا وإندونيسيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) وشيلي وفرنسا وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكندا وكولومبيا ولكسمبرغ وماليزيا والمكسيك والمملكة المتحدة والهند وهولندا والولايات المتحدة واليابان. وتكلم ممثل المغرب نيابة عن مجموعة الـ77 والصين. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى أيضاً ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند.

23- وكان معروضاً على اللجنة الفرعية ورقة اجتماع معنونة "خلاصة وافية لمعايير تخفيف الحطام الفضائي التي اعتمدتها الدول والمنظمات الدولية" (A/AC.105/C.2/2022/CRP.17).

24- وأعربت اللجنة الفرعية عن قلقها إزاء تزايد كمية الحطام الفضائي، واعتبرت أنَّ إقرار الجمعية العامة، في قرارها 217/62، للمبادئ التوجيهية للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن تخفيف الحطام الفضائي كان خطوة مهمَّة في سبيل تزويد جميع الدول المرتادة للفضاء بإرشادات حول كيفية تخفيف هذه المشكلة.

25- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن بعض الدول تنفِّذ تدابير لتخفيف الحطام الفضائي تتَّسق مع المبادئ التوجيهية للجنة بشأن تخفيف الحطام الفضائي و/أو المبادئ التوجيهية للجنة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد و/أو المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي (لجنة التنسيق المشتركة)، و/أو معيار المنظمة الدولية للتوحيد القياسي ISO 24113:2011 (النظم الفضائية: متطلبات تخفيف الحطام الفضائي)، و/أو التوصية ITU-R S.1003 (حماية بيئة المدار الساتلي الثابت بالنسبة للأرض) الصادرة عن الاتحاد الدولي للاتصالات.

26- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أيضاً أن بعض الدول اتخذت تدابير لإدراج المبادئ التوجيهية والمعايير المعترف بها دوليا بشأن الحطام الفضائي في أحكام تشريعاتها الوطنية ذات الصلة. كما لاحظت اللجنة الفرعية أنَّ بعض الدول قد دعَّمت آلياتها الوطنية التي تحكم أنشطة تخفيف الحطام الفضائي بتعيين سلطات إشرافية حكومية، وإشراك الأوساط الأكاديمية وقطاع الصناعة، ووضع قواعد تشريعية وتعليمات ومعايير وأطر جديدة في هذا الشأن.

27- ولاحظت اللجنة الفرعية كذلك أن لجنة التنسيق المشتركة، التي كان عملها الأولي هو الأساس الذي استندت إليه المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها اللجنة، قد حدثت مبادئها التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي في عام 2021 لكي تجسد التطور في فهم حالة الحطام الفضائي.

28- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أنَّ الخلاصة الوافية لمعايير تخفيف الحطام الفضائي، التي اعتمدتها الدول والمنظمات الدولية، والتي كانت قد وضعت بمبادرة من ألمانيا وتشيكيا وكندا، تمكِّن جميع الجهات المهتمة من الاطِّلاع على مجموعة شاملة ومنظمة من الصكوك والتدابير القائمة بشأن تخفيف الحطام الفضائي. وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للأمانة لنشرها لتلك الخلاصة الوافية ومواصلة تحديثها، وإتاحة الاطلاع على أحدث نسخة منها على صفحة شبكية مخصصة.

29- ورأت بعض الوفود أن السياسات والأطر التنظيمية الوطنية للأنشطة الفضائية توفر حلا رئيسيا للحد من توليد الحطام الفضائي.

30- ورأت بعض الوفود أنه يجب مواصلة الجهود الدولية الرامية إلى وضع المعايير وترسيخها باستمرار وأن الجهود الدولية يجب أن تُستكمل بجهود وطنية.

31- ورئي أنه إذا لم يكن اتباع المبادئ التوجيهية غير الملزمة قانونا والممارسات الفضلى كافيا لضمان التخلص الفعال من الأجسام الفضائية التي انتهت مهمتها وعودتها الآمنة إلى الأرض، فقد يلزم وضع صكوك أخرى ملزمة قانونا.

32- ورئي أنه ينبغي للجنة الفرعية القانونية أن تزيد من تفاعلها مع اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بهدف العمل على وضع معايير دولية ملزمة تتناول المسائل المتصلة بالحطام الفضائي.

33- ولم تر بعض الوفود ضرورة لوضع معايير ملزِمة قانوناً لتخفيف الحطام الفضائي في الوقت الحاضر لأن نهج التخفيف من مشكلة الحطام الفضائي مرتبطة بتطور التكنولوجيا ولأن استخدامها يجب أن يكون مجديا في ضوء المقارنة بين تكاليفها والمنافع المتأتية منها.

34- ورأت بعض الوفود أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تناقش المسائل القانونية المتعلقة بالحطام الفضائي وإزالته، بما في ذلك تعريفه القانوني، والوضع القانوني لشظاياه، ودور دولة السجل، والولاية القضائية والسيطرة على الأجسام الفضائية التي سوف تعتبر حطاما فضائيا، والمسؤولية عن أنشطة الإزالة الفعلية وتبعاتها، بما في ذلك المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن عمليات معالجة مشكلة الحطام.

35- ورئي أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تحدد الوضع القانوني لشظايا الحطام الفضائي غير المسجلة في أي سجل وطني أو في سجل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، وأن تتسق أحكام القانون الدولي والقوانين الوطنية بشأن تنظيم حقوق الملكية فيما يتعلق بالأجسام الفضائية عامة، وليس فقط المركبات الفضائية، وأن تتسق الإجراءات الدولية لتحديد قطع الحطام الفضائي وخصائص مسارها وتقييم مستوى الأمان في إخراجها من المدار.

36- ورأت بعض الوفود أن من المهم أن تسجل كل الدول جميع الأجسام الفضائية التي تطلقها في الفضاء الخارجي، وأنه لا ينبغي إزالة أي جسم دون الحصول على الموافقة أو الإذن من دولة السجل على نحو مسبق.

37- ورأت بعض الوفود أن ممارسة التسجيل الجيدة هي الأساس في التمكُّن من تنفيذ بعثات إزالة نشطة للحطام وتقديم الخدمات في المدار، وأن الشفافية والتعاون الدوليين أمران أساسيان لنجاح تلك البعثات.

38- ورأت بعض الوفود أن من الضروري، عند تخفيف الاكتظاظ في الفضاء الخارجي باستخدام التدابير العلاجية لمشكلة الحطام الفضائي، أن تعمل الدول وفقاً لمبدأ التشارك في المسؤوليات مع تباين نطاقها، وهو مبدأ يرتكز على الإقرار بأنه كلما زادت مسؤولية الجهة الفاعلة عن توليد الحطام الفضائي، كان عليها أن تشارك بدور أكبر في أنشطة إزالته مع إتاحة خبراتها العلمية والقانونية للبلدان الأقل تطوراً في ميدان الفضاء.

39- ورئي أنه ينبغي إنشاء صندوق دولي لدعم الجهود المنسقة لعمليات إزالة الحطام الفضائي بتوفير وسائل لمعالجة الجوانب التكنولوجية والمالية لتلك العمليات، وأن مشاركة الدول في ذلك الصندوق المشترك ينبغي أن تتناسب مع حجم الدور الذي تضطلع به تلك الدول في توليد الحطام الفضائي.

40- ورئي أن هناك حاجة لإنشاء آلية دولية لإدارة الحطام الفضائي والحد من آثاره الضارة على سلامة الموجودات الفضائية لجميع الدول.

41- ورئي أن من المهم اعتماد ضمانات لمراقبة ومنع توليد الحطام الفضائي، بغية التقليل إلى أدنى حد من المخاطر التي يتعرض لها البشر على الأرض من جراء عودة الحطام الفضائي إلى الأرض.

42- ورئي أن مسألة الحطام الفضائي يجب أن تعالج على نحو لا يضر القدرات الفضائية للبلدان النامية أو يفرض أعباء لا داعي لها على برامجها الفضائية.

43- ورأت بعض الوفود أن من المهم تعزيز قدرة البلدان النامية على التنفيذ الطوعي لتدابير تخفيف الحطام الفضائي.

44- ورأت بعض الوفود أنه ينبغي تزويد البلدان النامية والدول غير المرتادة للفضاء بإمكانية الوصول إلى المعارف التقنية والقانونية ذات الصلة لتنفيذ المبادئ التوجيهية والمعايير المتعلقة بتخفيف الحطام الفضائي، بما في ذلك بشأن تجنب الاصطدام.

45- ورأت بعض الوفود أنه ينبغي لجميع البلدان أن تمتنع عن التدمير المتعمد للأجسام الفضائية، إذ إن تدميرها يزيد المخاطر التي تهدد الرحلات الفضائية البشرية والأنشطة الفضائية الأخرى زيادة كبيرة.

46- ورئي أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تناقش إجراءات الإزالة النشطة للأجسام الفضائية وتدميرها، والإجراءات المتعلقة بالأجسام الفضائية غير المسجلة، والتنفيذ الآمن للعمليات الفضائية فيما يتعلق بتجنب اصطدام الأجسام الفضائية.

47- ورئي أن من المهم ألا تكتفي الدول بتنفيذ تدابير التخلص من الأجسام الفضائية بعد انتهاء مهامها، بل تُنفِّذ أيضاً تدابير بشأن الإزالة النشطة للحطام الفضائي وبشأن إدارة الحركة الفضائية، وأنه لا ينبغي اتخاذ خطوات لحماية الفضاء الخارجي من التلوث الناجم عن الحطام الفضائي فحسب، بل أيضا الناجم عن الانبعاثات الضوئية والراديوية.

48- واتَّفقت اللجنة الفرعية على دعوة الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية، التي تتمتع بصفة مراقب دائم لدى اللجنة، إلى مواصلة الإسهام في الخلاصة الوافية لمعايير تخفيف الحطام الفضائي التي اعتمدتها الدول والمنظمات الدولية، بتقديم معلومات عمَّا اعتمدته من تشريعات أو معايير بشأن تخفيف الحطام الفضائي أو بتحديث تلك المعلومات، وذلك باستخدام النموذج المعد لهذا الغرض. واتَّفقت اللجنة الفرعية أيضاً على دعوة جميع الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الإسهام في تلك الخلاصة الوافية، وشجَّعت الدول التي لديها لوائح تنظيمية أو معايير من هذا القبيل على تقديم معلومات عنها.